



مذكرة التفاهم للتعاون وتبادل الخدمات

بين

كلية الطب بجامعة أم القرى

و

مستشفى حراء العام

(ملحق تفصيلي باتفاقية وزارة الصحة مع جامعة أم القرى عام ٢٠١٤)

نصوص اتفاقية التفاهم للتعاون وتبادل الخدمات

بين كلية الطب بجامعة أم القرى

و

مستشفى حراء العام بالعاصمة المقدسة

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، أما بعد..

نظراً لما تمتلكه جامعة أم القرى من خبرات علمية عالية وطبية متميزة متمثلة في أعضاء هيئة تدريس ذوي التخصصات العالية والحقيقة، وما تتيحه ومتلاكه مستشفى حراء العام بالعاصمة المقدسة من كادر صحي ومعامل وبينة مهنية للأبحاث و التدريب، وبناء على القواعد المنظمة للتعاون بين وزارة التعليم العالي ووزارة الصحة في مجال التدريب الصحي ونماذج التعاون المعتمدة من معالي وزير الصحة ومعالي وزير التعليم العالي بتاريخ ١٤٢٩/٠٦/٢٤ هـ حسب الترجيح السامي الكريم رقم ١٥٢٥٢/ب/٧ و تاريخ ١٤٣٥/١٠/١٠ هـ إضافةً إلى مذكرة التفاهم بين جامعة أم القرى ووزارة الصحة بتاريخ ١٤٢١/١١/١٨ هـ الموافق ٢٠١٤/٧/٧ ولما كانت العلاقة بين مستشفيات وزارة الصحة وكلية الطب والكليات الصحية الأخرى هي علاقة تكاملية، ومن منطلق التعاون الممتد والتجربة الناجحة خلال العشر سنوات الماضية وبعد النقلة النوعية والتطور الواضح لمستشفى حراء العام بالعاصمة المقدسة المبني تأكيداً على حرص ولاة الأمر يحفظهم الله على راحة المواطنين والمقيمين وتقديم الرعاية الصحية والخدمة الطبية الشاملة لهم أخذنا بمبدأ تحقيق كفاية الخدمات وجودتها لطابعي الخدمة وتلبية للحاجة المتزايدة للخدمات الطبية التخصصية بالعاصمة المقدسة، وحيث أن رسالة جامعة أم القرى لا تتحضر في التدريس فقط ، وإنما تشمل النهوض بالبحث العلمي وخدمة المجتمع والقيام بالتأليف والترجمة والنشر وغير ذلك من المجالات للنهوض بالمجتمع فكانت الحاجة لهذه الاتفاقية بين مستشفى حراء العام بالعاصمة المقدسة وكلية الطب بجامعة أم القرى المبنية على التكافؤ وتبادل المنفعة من خلال الاستفادة من الكوادر المؤهلة بالجامعة من أعضاء هيئة التدريس في تقديم الخدمات الصحية والعلمية بما يتوافق مع الرؤية المستقبلية لكلية الطب بجامعة أم القرى ومستشفى حراء العام بالعاصمة المقدسة بما يخدم مواطنى ومقىمي وحجاج ومعتمرى منطقة مكة المكرمة وبيت الله الحرام.

حسب التوجيه السامي الكريم رقم ٧/ب/١٥٢٥٢ وتاريخ ١٤٢١/١١/١٨ هـ وعلى ضوء اتفاقية وزارة الصحة عام ٢٠١٤ فقد تم الاتفاق على مواد وبنود اتفاقية التفاهم وتبادل الخدمات بين كلية الطب بجامعة أم القرى ومستشفى حراء العام بالعاصمة المقدسة

و بناء على ما سبق فقد تم الاتفاق على ما يلي:

المادة (١):

تعتبر المقدمة لهذه الاتفاقية جزءاً لا يتجزأ منها.

المادة (٢) أطراف التعاون:

١. كلية الطب -جامعة أم القرى وسيشار إليها فيما يلي بـ (الجامعة) ويمثلها في هذه الاتفاقية سعادة عميد الكلية وسيشار إليه فيما بعد بـ (الطرف الأول).
٢. مستشفى حراء العام بالعاصمة المقدسة وسيشار إليها فيما بعد بـ (مستشفى حراء العام) ويمثلها في هذه الاتفاقية سعادة الدكتور وليد محمد حسين المدير العام للمستشفى بها وسيشار إليه فيما بعد بـ (الطرف الثاني).

المادة (٣) أهداف و مجالات التعاون:

يعمل الطرفان على تنفيذ ما ورد في التوجيه السامي الكريم رقم ٧/ب/١٥٢٥٢ وتاريخ ١٤٢١/١١/١٨ هـ لتحقيق الأهداف التالية:

١. إتاحة الفرصة لطلاب وطالبات كلية الطب للتدريب العملي والسريري والمعجمي بأقسام مستشفى حراء العام مع مراعاة الضوابط والسياسات المتعددة في مستشفى حراء العام.
٢. مشاركة كلية الطب في تقديم الخدمات الصحية الوقائية والعلاجية والتعليمية والتربوية في مستشفى ومرافق مستشفى حراء العام والمساهمة في تطويرها والمشاركة في اللجان الطبية والإدارية.
٣. التعاون المستمر في برامج التعليم الطبي لمنسوبي كلية الطب ومستشفى حراء العام.
٤. المشاركة الفاعلة في تدريب الكوادر الصحية بالمستشفى من متدربي البورد والزملاط عملياً ونظرياً.
٥. دعم وتطوير البحث العلمي وبناء الشراكات البحثية وتعزيزها في المجالات الصحية المختلفة ذات العلاقة بالقضايا والمواضيع الصحية المساندة.
٦. تسهيل وموانمة إجراءات الأعمال البحثية وأخلاقيات البحث وأنظمة الزواحة العلمية بين الجامعة ومستشفى حراء العام.

٧. تعزيز ودعم الشراكات بين الجامعة و مستشفى حراء العام لتأسيس برامج و مراكز و مشاريع تشغيلية نوعية في العلوم والتكنولوجيا والإبتكار.
٨. تدريب الأطباء التابعين لكلية الطب من المعيدين وغيرهم في الأقسام المختلفة على أن يقوموا بعملهم مع مراعاة ما ينطوي بهم من مهام تعليمية وإدارية وأبحاث.
٩. تدريب أطباء الامتياز حسب الطاقة الاستيعابية المحددة من قبل مستشفى حراء العام بالعاصمة المقدسة.
١٠. تتولى مستشفى حراء العام دراسة ملفات المرشحين من أعضاء هيئة التدريس من كلية الطب الراغبين في العمل بمستشفى حراء العام لاعتمادهم حسب الأنظمة المتبعه لديهم.
١١. يتم إكمال المعاملة المرفوعة من أقسام كلية الطب للمتقدمين على الألقاب الفخرية أو الترقية من الدرجة العلمية الفخرية إلى أخرى (أستاذ، أستاذ مشارك، أستاذ مساعد) لمن يتم ترشيحهم من الكادر الطبي التابع لمستشفى حراء العام وفق الأنظمة والمعايير المتبعه بالجامعة.

المادة (٤) آلية التعاون:

يتم التعاون بين الطرفين وفق الآليات التالية:

١. إتاحة الفرصة لطلبة كلية الطب للتدريب وإجراء الاختبارات الدورية والنهائية تحت إشراف أعضاء هيئة التدريس أو الاستشاريين المتعاونين من كلا الطرفين مع مراعاة التنسيق المسبق مع وكالات الشؤون الأكademie وشئون المستشفيات.
٢. تستعين مستشفى حراء العام بالعاصمة المقدسة ببعض أعضاء هيئة التدريس التابعين للجامعة للعمل في مستشفى حراء العام كمستشار غير متفرغ أو متفرغ أو مستشار تحت الطلب وفقا للأنظمة والنماذج المتبعه على النحو التالي :
 - أ/ إكمال النماذج المرسلة من الجامعة "نموذج توجيه و مباشرة عضو هيئة التدريس بالمستشفيات أو نموذج مستشار تحت الطلب"
 - ب/ عند رغبة عضو هيئة التدريس الانتحال لممارسة الجانب الإكلينيكي بمستشفى آخر يتم إشعار وكالة الكلية لشئون المستشفيات بذلك لإكمال اللازم، بعد إشعار إدارة المستشفى.
 - ج/ يمكن لمستشفى حراء العام الاستفادة من بعض أعضاء هيئة التدريس التابعين للجامعة للعمل في مستشفى حراء العام كمحاضرين ضمن برامج التدريب الصحي والإداري التابعة للادارة التنفيذية للشئون الأكademie والتدريب، كما يمكن لكلية الطب الاستفادة من بعض الكادر الصحي التابعين للمستشفى بجميع فئاتهم في أعمال الكلية التعليمية والبحثية والاستشارية حسب الأنظمة المتبعه.

المادة (٥) آلية الإشراف على التنفيذ:

لضمان سير العمل وتسهيل التعاون، يتم الإشراف على تطبيق الاتفاقية من خلال الآليات التالية:

١. تكلف كل من كلية الطب ومستشفى حراء العام بالعاصمة المقدسة ممثلياً لهما في كل ما يتطلبه التنسيق لتنفيذ هذه الاتفاقية، ومحالات التعاون بين كلية الطب ومستشفى حراء العام بالعاصمة المقدسة ويتم الاجتماع بينهما بشكل دوري ومنتظم أو كلما دعت الحاجة لذلك.
٢. الملاحظات الإدارية والفنية المتعلقة بأعضاء هيئة التدريس أو المعديين أو أطباء وطبيبات الامتياز أو المتربين أو الطلاب والطلاب التابعين للكلية وتقى دراستها واتخاذ اللازم نحوها من قبل ممثل كلية الطب وممثل مستشفى حراء العام وفقاً للوائح الجامعة ومستشفى حراء العام بالعاصمة المقدسة .

المادة (٦) ضوابط عمل أعضاء هيئة التدريس:

على جميع منسوبي الجامعة العاملين بمستشفى حراء العام الالتزام بأنظمة وقوانين العمل بالمستشفى بما لا يتعارض مع تفاصيل الاتفاقية وذلك على النحو التالي:

١. يتلزم عضو هيئة التدريس بأداء عمله التخصصي في مستشفى حراء العام بالعاصمة المقدسة ومتابعة المرضي (العيادات والمناوئات وغير ذلك من المهام) والمورر اليومي والقيام بالمناوئات ضمن الفريق الطبي المعالج في الأقسام الطبية المختلفة والنشاطات الأكاديمية وما يكلف به من قبل مستشفى حراء العام مع الأخذ بعين الاعتبار أن عضو هيئة التدريس لديه التزامات إدارية ولجان وبحوث في الجامعة مما قد يستدعي عدم تواجده بمستشفى حراء العام بصفة دائمة وفي هذه الحالة لأبد من التنسيق بين عضو هيئة التدريس والمسؤول المباشر بالقسم الذي متلقى به حراء العام .
٢. يكون لعضو هيئة التدريس ما لا يقل عن يوم عمل واحد أسبوعياً. وفي حالة عدم تمكنه من تغطية العمل، يتم التنسيق مع رئيسه المباشر بمستشفى حراء العام لتغطية العمل. أما في حالة الإجازات الرسمية لمنسوبي الكلية فيتم التنسيق مع رئيسه المباشر بمستشفى حراء العام قبل شهرين على الأقل من بدء الإجازة لتغطية العمل حسب أنظمة مستشفى حراء العام .

المادة (٧) ضوابط عمل أطباء الامتياز :

يؤدي طبيب الامتياز العمل اليومي حسب النظام المتبعد في كل قسم، و بما تنص عليه لوائح الامتياز بكلية الطب بالجامعة.

المادة (8) العقود المستقلة:

في حالة رغبة أحد الطرفين الاستفادة من الطرف الآخر بما هو خارج هذه الاتفاقية يكون ذلك من خلال عقد مستقل، توضح فيه آلية تنفيذه، ويبين التزامات كل طرف حسب أنظمة الدولة في العقود المستقلة الأخرى.

المادة (9) النسخ المعتمدة:

يحرر من هذه القواعد المنظمة للتعاون بين الجامعة ومستشفى حراء العام بالعاصمة المقدسة نسختان أصليتان ويسلم كلا الطرفين نسخته للعمل بها وتنفيذها.

المادة(10) النطاق القانوني وجهات الاختصاص:

تحكم هذه القواعد المنظمة للتعاون بين الجامعة ومستشفى حراء العام بالعاصمة المقدسة الأنظمة واللوائح المعمول بها في المملكة العربية السعودية وتفسر معانيها ونصوصها على هذا الأساس.

المادة(11) تعديل الاتفاقية:

يجوز باتفاق الطرفين تخويل من يريانه مناسبا لطلب تعديل هذه القواعد حسب ظروف العمل.

المادة(12) صلاحية الاتفاقية ومدة تطبيقها:

تعتبر هذه الاتفاقية نافذة من تاريخ توقيعها لمدة ثلاث سنوات وتتجدد تلقائيا لفترة مماثلة مالم يبد أحد الطرفين خلاف ذلك، على أن يتم إشعار الطرف الآخر في حال تغيير أو تعديل أيها من مواد الاتفاقية قبل ستة أشهر من تاريخ انتهاء الفترة المحددة للعمل بهذه القواعد.

والله ولي التوفيق

